

بحار الأنوار

[32] من المؤمنين (1). ص: وخذ بيدك ضعفا " فاضرب به ولا تحنث (2). 1 - ب: عن السندي بن محمد، عن أبي البختری، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام أن عليا " عليه السلام قال: من أقر عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهدد فلا
